في الحجاب ـ يكن يحدثن الرجال حتى ان السيدة عائشة كانت قائدة عسكر ومدبرة له في وقعة الجمل المعروفة وما اخال ان مكابراً يقول انها لم تكن تكلم احداً منهم الا ذا محرم

وبالختام نقول ان هذه المسئلة من المسائل الاجتماعية التي لا يمكن ان تتغير الا بتغير احوال الامة الاجتماعية واننا نرى حركة التغيير تسوق الطبقة العليا وما يليها من الامة الى محاكاة الافرنج في اساليب معيشتهم وتمدنهم وان الحجاب ينهتك فيها بالتدريج فيعود الى تبذل بعيد من الدين ومذاهبه وقد دبت مبادئ هذا التفرنج الى بيوت الشيوخ ورجال الدين فظهرت بوادره في ازياء نسائهم ولا ندري ماذا تكون اواخره ـ هذا سير طبيعي لابد ان يبلغ مدى غاية حده الا اذا حوّلت مجاريه تحويلا طبيعيا فكان منعه الشريعة الاسلامية وقراره مصلحة الامة ومنفعتها وهذا مايطلبه كل ذي غيرة على ملته وأمته وما كتب فيه احد مثلما كتب الفاضل قاسم بك امين فلنساعده في عمله ولا يصدنا عن ذلك مخالفته لنا في بعض الجزئيات واعتقادنا خطأه في بعض المسائل فالعصمة انما هي لكتاب الله تعالى وحده (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيراً)

﴿ خاتمة ﴾

كتاب تحرير المرأة

تبين للقارئ مما سبق ان ما نريد ادخاله من الاصلاح في حالة النساء ينقسم الى قسمين ـ قسم يختص بالعادات وطرق المعاملة والتربية . والقسم الثاني يتعلق بدعوة اهل النظر في الشريعة الاسلامية والعارفين باحكامها الى مراعاة حاجات الامة الاسلامية وضروراتها فيما يختص بالنساء وان لا يقفوا عند

تطبيق الاحكام عند قول امام واحد انما كان اجتهاده موافقا لمصلحة عصره . وان يدققوا البحث فيما تغير من الاحوال والشؤون فان وجدوا في قول امام مائتعسر معه المحافظة على كرامة الشرع اقاموا مقامه قول امام آخر يكون في مذهبه مايسد الحاجة بدون خروج عن اصول الشريعة العامة . والعمل على تحقيق هذين النوعين من الاصلاح هو كغيره من سائر الاعمال النافعة انما يتم بالعلم والعزيمة .

«١» اما العلم — فهو وسيلة الامة لمعرفة حاجاتها وبه تتنبه اذهان افرادها الى ماهم فيه ومادرجوا عليه من الاخلاق والعوائد والكمالات والنقائص بحيث يكونون على شعور دائم باحوالهم وتكون تلك الامور دائما موضوع بحثهم

ان من الغفلة بل من اسباب الشقاء ان تكون شؤوننا في حياتنا قائمة بعوائد لانفهم اسبابها ولا ندرك آثارها في احوالنا بل انما نتمسك بها لانها جاءت الينا ممن سلفنا وورثناها عمن تقدمنا وذلك كل مافيها من الحسن عندنا . مع ان هذا وحده لايكفي لان يكون سببا في الاخذ بها ولا في الثبات عليها بل يجب ان نفهم ان لنا مصالح ولمن سبقنا مصالح ولنا شؤون ولهم شؤون ولنا حاجات لم تكن لهم وكانت لهم حاجات ليست لنا اليوم وذلك من البديهي الذي لايختلف فيه اثنان

فعلينا ان نأخذ من العوائد وان نكسب من الاخلاق مايلتئم مع مصالحنا فنكون مالكين لمصادر اعمالنا كما يطلب منا العقل والشرع لاان نكون عبيداً لعاداتنا التي وجدنا عليها آباءنا فيكون مثلنا مثل رجل وجد لباسه ضيقا فرأى ان يجوع ليهزل ويضعف وينحل حتى يصغر جسمه فيسعه لباسه لا ان يصلح لباسه بتوسعته حتى يتفق مع جسمه

انا لانجد عقبة في طريقنا الى السعادة اصعب اجتيازاً من شدة تمسكنا بعادات من سلفنا من غير ان نميز بين تلك العادات صالحها وطالحها ـ نعم ان الماضي لايصح ان يطرح جملة لكن يجب ان ينظر فيه بالتبصر والروية لمعرفة مااظهر من منافع ومضار

لاارى اعجب من حالنا ؛ هل نعيش للماضي او للمستقبل ؟ هل نريد ان نتقدم او نريد ان نتأخر ؟ نرى العالم في تقلب مستمر وشؤونه في تغير دائم ونحن ننظر الى مايقع فيه من تبدل الاحوال بعين شاخصة وفكرة حائرة ونفس ذاهلة لاندري ماذا نصنع ثم نهزم الى الماضي نلتمس فيه مخلصا ونطلب منه عونا فنرتد دائما خائبين (*)

رأينا في هذا القرن حادثة عجيبة اظنها وحيدة في التاريخ ـ رأينا امة بتمامها خلعت عوائدها وابطلت رسومها وتخلت عن نظاماتها وقوانينها وطرحتها وراء ظهرها فقطعت كل وصلة بينها وبين ماضيها الا ما كان متعلقا بجامعة شعبها ـ ثم همت فبنت بناء جديدا مكان البناء القديم فلم يمض عليها نصف قرن الا وقد شيدت هيكلا جميلا على آخر طرز افاده التمدن فهبت من نومها ونشطت من عقالها وشعرت بان الحياة تدب في بدنها وتجري في عروقها دماً حاراً قوياً فتياً ـ تلك هي الامة اليابانية صارت تعد

(*) المنار ـ ان الماضي الذي نهزم اليه انما هو ماضينا القريب من يوم بدأ فينا الضعف في كل شيء الى اليوم ولو تجاوزنا في رجوعنا القهقري بضعة قرون وأخذنا بما كان عليه أسلافنا من الجد في العلم والعمل والاخلاق الكريمة واخذ الحكمة من حيث وجدت وجلب المنافع اينما الفيت وتحكيم الاوقات بالعادات لا العادات بالاوقات لنجحنا نجاحا باهراً وسبقنا سبقاً ظاهراً ولكننا مع تفضيلنا للاولين قد تركنا كل ما كانوا عليه حتى اننا لانقرأ كتاباً من كتبهم ولايوجد امة تتقدم بالرجوع الى الوراء الا نحن ولاينكر المصنف هذا

اليوم في صف الامم المتمدنة بعد ان قهرت في بضعة ايام دولة الصين الجسيمة التي لم يقتلها الا اعجابها بماضيها . اليس في ذلك عبرة لكل متبصر ؟

لو كانت عوائد نافيما يتعلق بالنساء لها اساس في شريعتنا لكان في ميلنا الى المحافظة عليها ما يشفع لنا . اما وقد برهنا على ان كل ما عرضناه من اوجه الاصلاح يتفق تمام الاتفاق مع احكام الشريعة ومقاصدها فلم يبق لنا عذر في التمسك بها سوى انها قد تقدست بمرور الزمان الطويل واننا غفلنا عن مصالحنا وتدبير شؤوننا

اذا توهم بعض القراء ان ماورد في كتب الفقهاء من استحسان عدم كشف وجه المرأة وعدم مخالطتها بالرجال دفعا للفتنة هو من الاحكام الدينية التي لا يجوز تغييرها . فنقول ان هذا الاعتراض مردود بان الاحكام الشرعية جاءت في الغالب مطلقة وجارية على ما تقتضيه العادات الحسنة ومكارم الاخلاق ووكلت فهم الجزئيات الى انظار المكلفين ووضعتها تحت تصرف اجتهادهم وعلى هذا جرى العمل بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه واتباعه

ولما اتسعت خطة الاسلام وكثر اختلاط المسلمين بغيرهم من الامم وعرضت عليهم حاجات وضرورات اقتضت احكاماً ومشروعات جديدة قام المجتهدون بينهم واستنبطوا لهم من اصول الشريعة العامة ما يناسب الوقائع الخاصة ففصلوا ما اجمله القرآن والسنة من الاحكام وفرعوا منها ما يناسب الاحوال والامصار والاعصار . فهم لم يضعوا بذلك شرعا ولم يضيفوا على الدين شيئاً وانما كان اجتهادهم قاصراً على النظر في الجزئيات وردها الى كلياتها المقررة في الكتاب والسنة

ألا ترى ان القرآن لم يبين أهم الفروض مثل احكام الصلاة ومواقيتها وركوعها وسجودها ولا مقادير الزكاة واوقاتها ولا مناسك الحج . وان السنة هي التي رسمت جميع تلك الاحكام مجملة ثم جاء المجتهدون ففصلوا احكامها وقرروا فروعها ؟

على هذا النمط تألفت شريعتنا من فروع كلها راجعة الى اصل واحد . فالشريعة الاسلامية انما هي كليات وحدود عامة . ولو كانت تعرضت الى تقرير جزئيات الاحكام لما حق لها ان تكون شرعا عاما يمكن ان يجد فيه كل زمان وكل أمة مايوافق مصالحهما (١)

فهذه القواعد الكلية التي تحدد أعمالنا بحدود يجب الانتهاء اليها على حسب ماورد في الكتاب والسنة الصحيحة هي التي لاتقبل التغيير والتبديل اما الاحكام المبنية على ما يجري من العوائد والمعاملات فهي قابلة للتغيير على حسب الاحوال والازمان وكل ماتطلبه الشريعة فيها هي ان لايخل هذا التغيير باصل من أصولها العامة . فكشف الرأس مثلا قبيح في البلاد الشرقية لانه كان معتبرا في العادة مخلا بالمروءة ولهذا السبب اعتبر عند أهل الشرق قادحا في العدالة . ولكنه غير قبيح في البلاد الغربية فلا يكون عندهم قادحا فالحكم الشرعي يجب ان يختلف باختلاف ذلك . وجواز اثبات التصرفات الشرعية بالشهادة لم يكن الغرض منه معنى مخصوصا في اشخاص الشهود وانما الغرض منه اثبات هذه التصرفات بالطريقة التي وقع الاصطلاح عليها ولم يكن غيرها مألوفا . فاذا تغيرت الاحوال وتبدل الاصطلاح واعتاد الناس على التعامل فيما بينهم بالكتابة تغير كذلك الحكم الشرعي وتحولت طريقة الاثبات من الشهادة الى الكتابة (٢) واذا قيل باستحباب ستر المرأة وجهها عن الرجال لخوف الفتنة وعدم اقتضاء الحال لكشفه في زمان كان هناك محل لخوف الفتنة ولا تقضي ضرورات الحياة على المرأة بكشف وجهها فلا مانع من ان يتغير هذا الاستحسان الى ضده

(١) المنار — ليس كل ماورد في الكتاب والسنة قواعد عامة بل منها احكام جزئية ولكن الجزئي الذي ليس له علة معروفة ترجع الى اصل عام لايقاس عليه ولا يرجع اليه في استنباط الاحكام التي تعرض لها اسباب مختلفة باختلاف الزمان والمكان بل يرجع بهذه الى القواعد العامة التي منها نفي الحرج وتحكيم العرف ودرء المفاسد وجلب المنافع

(٢) كان ينبغي ان يقول ويضم الى الاثبات بالشهادة الاثبات بالكتابة المأمونة من التزوير لان كلامه يفهم عدم اعتبار الشهادة مع انها من الاحكام الكلية المنصوص عليها ولا يمكن الاستغناء عنها بالكلية

في زمان آخر (*) ذلك لان اختلاف الاحكام باختلاف العوائد والمصالح ليس في الحقيقة اختلافا في الشريعة وانما هو رد لاحكام الجزئيات الى أصولها الكلية ورجوع بها الى مقاصدها الشرعية

تبين من ذلك ان لنا في مأكلنا ومابسنا ومشربنا وجميع شؤون حياتنا العمومية والخصوصية الحق في ان نتخير مايليق بنا ويتفق مع مصالحنا بشرط ان لانخرج عن تلك الحدود العامة التي اشرنا اليها

أما التزامنا بما وجدنا عليه آباءنا وعدم الخروج عن الدائرة التي رسموها لانفسهم فهو القضاء على الامة الاسلامية بجمود القرائح وتقييد الارجل وغل الايدي عن كل عمل تحفظ به كونها وتدافع به عن وجودها وتتقدم به في سبيل سعادتها . بل قد يكون قضاء عليها بالمحو والاضمحلال

(٢) وأما العزيمة — فهي حث الارادة الى كل خير أرشدنا اليه العلم والعرفان والفرار بها من كل شر دلنا عليه البحث والتنقيب. العزيمة هي أشرف قوى الانسان وأجلها وأعظمها أثراً في أعماله . فالتعليم والتهذيب وسعة العقل والاميال الحسنة والغرائز العلية كل ذلك لايفيد فائدة تذكر عند شخص مجرد عن العزيمة . ولهذا كان ضعف الارادة اكبر عيب في الانسان . نرى الكثير من أهل بلادنا يستحسنون فكرة أو عملا ولكنهم لايجدون من أنفسهم همة كافية لخدمة تلك الفكرة أو ذلك العمل ويكفي انهم يعلمون ان بعض الناس لايتفق معهم في رأيهم لتلاشي ارادتهم وسقوطها . أما اذا علموا انهم ربما يمسهم ضرر ما من ناحية ذلك العمل رأيتهم يفرون منه فراراً

ان كان لنا أمل في نجاح مانعده صالحا لنا فانما يكون في الرجل الذي يجب ان يعرف ويبحث ليعرف ويعرف بالفعل ماتحتاج اليه بلاده وله عزيمة تدفعه الى العمل في جلب

(*) العلماء متفقون على وجوب الستر — لاستحبابه — عند خوف الفتنة ولايمكن ان يتغير هذا الحكم الا اذا زال سببه وامنت الفتنة اما الضرورات فانها تقدر بقدرها وتجري على قاعدة (يرتكب اخف الضررين) وهي من القواعد الشرعية العقلية التي لاتختلف باختلاف الزمان والمكان

ماينتمها ودفع مايضرها بالوسائل التي تؤدي الى المطلوب بطبيعتها طال الزمان أو قصر

فعلى مثل هذا الرجل الكامل نعرض طريقة للعمل فيما نحن بصدده بعد العلم بان الخطوة الاولى في كل شيء هي من أصعب الامور لان الانتقاد جميعه ينصب على من يبتدئ في أي أمر خطير . ومن النادر ان يوجد شخص يحس من نفسه قوة كافية لمقاومة تيار الانتقاد العام . فاحسن طريقة أراها لتنفيذ ماعرضناه في هذا الكتاب هي ان تؤسس جمعية يدخل فيها من الآباء من يريد تربية بناته على الطريقة التي شرحناها وان يختار لتلك الجمعية رئيس من كبار المصريين (ولا أظن ان الطبقات العليا من اهل بلادنا تخلو من واحد منهم) وان يكون عمل هذه الجمعية في امرين . الاول التعاون على تربية البنات على هذه القاعدة الجديدة والثاني السعي لدى الحكومة في اصدار القوانين التي تضمن للمرأة حقوقها بشرط ان لا تخرج في شيء من ذلك عن الحدود الشرعية ولكن بدون ان تتقيد بمذهب من المذاهب بل تأخذ عن كل منها ما هو موافق لحاجاتنا الحاضرة وضرورات عصرنا كما حصل مثل ذلك في وضع المجلة العثمانية وكما حصل عندنا مرارا في بعض المسائل المتعلقة بالمحاكم الشرعية . فاذا تشكلت هذه الجمعية يخف اللوم عن كل واحد من اعضائها فان قوة الانتقاد تأتي متوزعة على جملة من الافراد فيسهل احتمالها ومقاومتها فلا يكون من شدة الانتقاد ما يبعث على فتور الهمة وضعف الارادة عن العمل لان في قوة الجماعة من الاقتدار على المدافعة ما ليس في قوة الفرد الواحد والاجتماع هو القوة الحقيقية التي بدونها لا ينجح شيء . نرى حكومتنا تهتم بمسئلة صغيرة كمسئلة الشفعة فتعين لها لجنة شرعية لتبحث في المذاهب وتجمع ما تراه منها مناسباً من الاحكام . ونرى كثيراً من المصريين يدخلون في كثير من الجمعيات مثل جمعية الرفق بالحيوان ومعارض الازهار وغيرها ولا يضنون بوقتهم ولا بمالهم في تمهيد مشروع من هذه المشروعات يعتقدون صلاحيته . ونرى الجرائد تنشر بين طبقات الامة من المعارف ما يساعد على تربيتها وتهذيبها وقد آن الوقت الذي يجب فيه على الحكومة وعقلاء الامة وارباب الاقلام ان يوجهوا التفاتهم الى حال المرأة المصرية فاني لا ارى مسئلة تمس بحياة الامة اكثر منها ولا احق منها بان تكون موضوعا لنظرهم ومجالا لارائهم وافكارهم